

*Mohamed Goufneri | محمد كولفرني

القانون الدستوري وشرعنة النظام السياسي بالمغرب: قراءة من منظور السosiولوجيا السياسية

Constitutional Law and Legitimization of the Political System in Morocco: A Political Sociology of Science

نحاول في هذه الدراسة النظر في مساهمة القانون الدستوري في شرعنة النظام السياسي المغربي، من منظور السosiولوجيا السياسية للعلوم. لأجل ذلك، نتناول القانون الدستوري المُشرع في علاقته بالصراع الذي عرفه الحقل العلمي للقانون الدستوري حول السلطة المعرفية، وهو صراع بين الباحثين، أفضى إلى تحول بنية هذا الحقل العلمي ووجهته. وقد جاء هذا التحول في أعقاب "الثورة المحافظة" التي أحدثتها باحثون شباب مغاربة في حقل علمي تابع للحقل السياسي، من خلال تمنthem لمملكة الدستوريين. إن هذه الثورة التي تشكلت في الثمانينيات حقلًا ماضيًّا استحوذ إلى حد مهين، ساهم في شرعنة النظام السياسي مساهمةً بينةً، من خلال إنتاج مسلمات دستورية جرى بثها وتكريسها عبر الدرس الدستوري الذي سيحوّلها، بوساطة التأليف في الفقه الدستوري، والتأطير الأكاديمي، إلى أمر مأمور، أصبح بمنزلة "هابيتوس".

كلمات مفتاحية: الشرعنة، النظام السياسي المغربي، القانون الدستوري، الدستورانية، هابيتوس.

This article is an attempt to study the legitimization of the Moroccan political system by constitutional jurisprudence, considered as a concrete process within the science of constitutional law, and a social field that has witnessed struggles over epistemic authority. The structure and dynamism of this scientific field, and the appropriate political context, led to its transition from profane thought to traditionalism in the wake of the conservative revolution spearheaded by moroccan young researchers. This revolution, which constituted the kingdom of the constitutionalists, will shift from a counter field to a hegemonic one. This enabled the pioneers of traditionalism to participate in the process of legitimizing the political system in Morocco, through the production of constitutional documents broadcast and infused in symbolic violence through the constitutional lesson that will turn them, with the backing of the constitutional document and academic mentoring, into a scientific habitus.



Keywords: Legitimization, Political System in Morocco, Constitutional Law, Constitutionalism, Habitus.

* أستاذ باحث في العلوم السياسية، جامعة ابن زهر، أكادير، المغرب.

Professor of Political Science, Ibn Zahr University, Agadir, Morocco.

Email: goulfernimohammed@gmail.com

مقدمة

تركز أغلب الدراسات المهمة بالأنظمة السياسية⁽¹⁾ على شرعية هذه الأنظمة، من دون الاهتمام كثيراً بطريقة اكتسابها هذه المشروعية⁽²⁾، بحيث اعتمد أغلبها على الأنماط المثالية التي طورها ماكس فيبر⁽³⁾، والتي ظل الباحثون يرددونها حتى بعد أن باتت متجاوزة⁽⁴⁾. وبذلك، تسقط هذه الأعمال في نزعة معيارية؛ لأنها تعتبر "الشرعية العقلانية" نمودجاً يحتذى⁽⁵⁾. تتجلى هذه النزعة بوضوح أكبر في الأبحاث التي تهتم بالأنظمة السلطوية التي تدرس الشرعية من زاوية الخصاص والعجز والتأخر⁽⁶⁾. ينطبق هذا الأمر على الدراسات المخصصة للنظام السياسي المغربي التي تركز على مسألة مشروعية. فالأعمال المخصصة لهذا الموضوع تتوزع بين اتجاهين: اتجاه يقوم بتوسيع مصادر شرعية النظام السياسي بحسب مشرعن⁽⁷⁾، واتجاه ينزعها عنه بحسب نضالي، وهو تقاطب جعل الأعمال المخصصة لفهم شرعنة النظام السياسي المغربي نادرة⁽⁸⁾؛ ما يستدعي، من الناحية المنهجية، الاهتمام بدراستها.

يحيى مفهوم الشرعنة، لدى جاك لاكرولي، على مجموع العمليات والمبررات التي تجعل وجود السلطة السياسية مقبولاً ومرغوباً فيه⁽⁹⁾، يحتل فيها العلم مكانة مهمة في المجتمعات الحديثة. وهو ما يفسر اللجوء إليه لشرعنة الأنظمة السياسية⁽¹⁰⁾. وقد أفضى هذا الأمر إلى تحويل العلم، بحسب يورغن هابرماس، إلى قوة إنتاج سياسية⁽¹¹⁾. أما بالنسبة إلى المغرب، فرغم أن هذا العلم لم يتحول بعد إلى قوة إنتاج سياسية، فقد جرى اللجوء إليه للمساهمة في شرعنة النظام السياسي، من خلال الفقه الدستوري الذي لم يعد مستقلاً عن الحقل السياسي، بسعيه الحديث لتجاوز التناقض بين الشكل الدستوري للملكية المغربية ومضمونها السلطوي⁽¹²⁾.

نحاول في هذه الدراسة النظر في مساهمة علم القانون الدستوري في مسلسل شرعنة النظام السياسي المغربي، بحيث نتجاوز، في تناولنا الموضوع، عرض متون الفقه الدستوري المشرع⁽¹³⁾، بالتركيز على علم القانون الدستوري، بصفته حقلًا اجتماعياً⁽¹⁴⁾، من زاوية مساهمته الملموسة في مسلسل الشرعنة، وذلك بكشف ميكانيزماته وتحليلها، من خلال الإجابة عن الإشكالية التالية: لماذا ساهم علم القانون الدستوري في شرعنة النظام السياسي المغربي؟ وكيف؟

9 Lagroye, p. 402.

10 Jurgen Habermas, *La technique et la science comme idéologie*, Jean-René Ladmiral (trad.) (Paris: Gallimard, 1973), p. 120.

11 Ibid., p. 75.

12 Michel Camau, *Pouvoir et institutions au Maghreb* (Tunis: Cérès Productions, 1978), p. 92.

13 يحيى مفهوم الفقه القانوني، بحسب جيرارد كورنو، على أربع دلالات: الدلالة الأولى: رأي غيره عنه أستاذة القانون، أو حتى الذين يكتبون في المجال القانوني من دون تدريسه؛ الدلالة الثانية: مجموعة الملفات القانونية؛ الدلالة الثالثة: مجموعة مؤلفي الكتب القانونية؛ الدلالة الرابعة، والضيقية، رأي معبر عنه في مسألة قانونية خاصة. هذه الدلالة تحيل على النقاش والجاج الذي جرى تطويره بخصوص مؤسسة أو مشكل قانوني. Gérard Cornu, *Vocabulaire juridique*, 7^{ème} ed. (Paris: PUF, 2005).

14 أما جاك شوفاليه، فاعتبر أن الفقه القانوني يحيى في الوقت نفسه على نشاط مرتبط بالتعرف على القانونية، وعلى المنهنيين المتخصصين في ممارسة هذا النشاط، وعلى الآراء التي صاغوها. ينظر: Jacques Chevallier, "La fin des écoles?" *Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger*, no. 3 (1997), p. 680, accessed on 30/11/2021, at: <https://bit.ly/3ocgExG>

أما محمد أتركين فقد أخذ في كتابه بمفهوم واسع للفقه، بتركيزه على مضمونه بدلاً من متجهاته، أو دعامتين بنه، ككتابه تساهم في نقاش الأفكار والحجج القانونية، ينظر: محمد أتركين، مباحث في فقه الدستور المغربي (سلا: مطبعة شمس بربنت، 2020).

14 الحقل العلمي، بالنسبة إلى بير بورديو، هو فضاء للصراع من أجل احتكار السلطة العلمية، من جهة، والسلطة الاجتماعية، المترتبة بها، من جهة أخرى. ينظر: Pierre Bourdieu, "Le champ scientifique," *Actes de la recherche en sciences sociales*, vol. 2, no. 2-3 (June 1976), p. 89.

1 عزف دافيد إستون النظام السياسي بصفته مجموعة من التفاعلات التي يجري بواسطتها توزيع أشياء ذات قيمة في المجتمع، باستخدام السلطة. ينظر: David Easton, *Analyse du système politique* (Paris: Armand Colin, 1974), p. 23.

2 Jacques Lagroye, "La légitimation," in: Madeleine Grawitz & Jean Leca (eds.), *Traité de science politique*, vol. 2 (Paris: PUF, 1985), p. 401.

3 ماكس فيبر، رجل العلم ورجل السياسة، ترجمة نادر ذكري (بيروت: دار الحقيقة، 1982)، ص 48-47.

4 Mattei Dogan, "La légitimité politique: Nouveauté des critères, anachronisme des théories classiques," *Revue internationale des sciences sociales*, vol. 196, no. 2 (2010), p. 21.

5 تتعلق هذه الأعمال في دراستها لظاهرة الشرعية من السؤال التالي: ما المبادئ المؤسسة لشرعنة نظام سياسي؟ ينظر: Lagroye, p. 401.

5 Ibid.

6 Karine Gatelier & Marc Veleri, "Les stratégies de légitimation dans les régimes autoritaires: Perspectives comparées," *Revue internationale de politique comparée*, vol. 19, no. 4 (2012), p. 8.

6 أكد جون خوان لينز أنه ليس هناك أنظمة سياسية مشروعة جوهرياً، وعلى نحو خالد. في المقابل، ليس هناك إلا احتمال ضعيف لوجود أنظمة غير مشروعة كلياً ترتكب، كلياً، على العنف. ينظر:

Juan J. Linz, *Régimes totalitaires et autoritaires* (Paris: Armand Colin, 2006), p. 66.

7 يدخل في هذا الإطار تعداد محمد بربوزي لعشرة مصادر لشرعية الملكية المغربية المتمثلة في: الشرعية التاريخية، والاجتماعية، والتعاقدية، والوطنية، والدستورية، والكاريزمية، والتميمية، والدينية، والنسب الشريف. ينظر:

Mohamed Berdouzi, *Destinées démocratiques: Analyse et prospective du Maroc politique* (Rabat: Renouveau, 2000), p. 19.

8 John Waterbury, "La légitimation du pouvoir au Maghreb: Tradition, protestation et répression," *Annuaire de l'Afrique du Nord*, vol. 3 (1977), accessed on 1/11/2021 at: <https://bit.ly/3mZ9FZf>

8 خصص محمد الطوزي مبحثاً في كتابه لحقوقي النظام وشرعنة الملكية، ينظر: محمد الطوزي، الملكية والإسلام السياسي في المغرب (الدار البيضاء: منشورات الفنك، 2001)، ص 88-84.

جرى تأسيس علم القانون الدستوري حقلًا اجتماعيًّا في المغرب على أيدي أساتذة القانون الدستوري الفرنسيين. وقد كان هذا الحقل، وما زال، في وضعية تبعية للحقل السياسي العلمي ونشاطه، وستفضي به إلى القيام بوظيفة الشرعنة

للإجابة عن هذه الإشكالية سنوظف مقاربة⁽¹⁵⁾ السوسيولوجيا السياسية للعلوم⁽¹⁶⁾، خصوصًا السوسيولوجيا البنائية⁽¹⁷⁾، التي تقدم مفاهيم لتحليل ظاهرة توظيف العلم، بصفته بناء اجتماعيًّا، في شرعنة الأنظمة السياسية⁽¹⁸⁾. يسمح هذا الاختيار المنهجي بوضع الظاهرة العلمية في علاقة مع السلطة السياسية والهيمنة، بالافتتاح على السوسيولوجيا السياسية⁽¹⁹⁾، وباقتراح الفرضيات التالية:

- الفرضية الأولى: عرف الحقل العلمي للقانون الدستوري دينامية ناتجة من الصراع على السلطة العلمية من أجل القيام بوظيفة الشرعنة.
- الفرضية الثانية: يوظف الحقل الدستوري آلياتِ الحقل العلمي، لإعادة إنتاج المسلمات الدستورية لمملكة الدستوريين. سنجيب عن هذه الإشكالية في مبحثين رئيسيين، تتفرع عنهما نقاطٌ فرعية.

1. تشكُّل حقل القانون الدستوري والشرعنة اللّدنية للنظام السياسي

بعد دخوله لعالم الدستورانية مع دستور 1962، لجأ النظام السياسي المغربي، في سعيه للشرعية، إلى مجموعة من أساتذة القانون الدستوري الأجانب الذين سخروا بحوثهم الأكاديمية ومحاضراتهم لإضفاء الشرعية عليه⁽²⁰⁾. وقد اشتهر منهم باحثون أمثال موريس دوفرجي، وبول شامبرجا، وكلود جيرالد بالازولي، وجان غارنيون، وميشال روسي، وجاك آفاي⁽²¹⁾.

وفي سعيه لشرعنة النظام السياسي المغربي، ارتكز الفقه الدستوري الفرنسي، المهيمن على الحقل العلمي، على نوعين من الحاجج: يتعلق الأول بالقطيعة التي أحدثها الدخول لعالم الدستورانية في النظام السياسي المغربي، ويتعلق الثاني بالجمع بين آليات الملكية الأوروبية في القرن التاسع عشر ودستور الجمهورية الخامسة. ويرى أصحاب الحاجج الأول أن اعتماد الدستور في المغرب سيغير من طبيعة النظام السياسي بإحداث قطيعة مع الماضي السياسي. من نماذج هذا الحاجج

20 عبد اللطيف أكتوش، *واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن 21* (الدار البيضاء: مكتبة بروفانس، 1999)، ص. 89.

21 من أمثلة تلك الأعمال، ينظر:

Maurice Duverger, "La nouvelle constitution marocaine," *Confluent*, vol. 27 (Janvier 1963); Paul Chambergeat, "Le référendum constitutionnel du 7 décembre 1962," *Annuaire de l'Afrique du Nord*, vol. 1 (1962), pp. 167-207; Jacques Aveille, "Le Maroc se donne une monarchie constitutionnelle," *Confluent*, vol. 27 (Janvier 1963); Jean Garagnon & Michel Rousset, *Droit administratif marocain* (Rabat: Ed. La Porte, 1970); Claude Gérald Palazzoli, *Le Maroc politique: De l'indépendance à 1973* (Paris: Ed. Sindbad, 1974).

أولاً: الحقل العلمي للقانون الدستوري وشرعنة النظام السياسي: لحظة التشكُّل ودينامية إعادة التشكُّل

جرى تأسيس علم القانون الدستوري حقلًا اجتماعيًّا في المغرب على أيدي أساتذة القانون الدستوري الفرنسيين. وقد كان هذا الحقل، وما زال، في وضعية تبعية للحقل السياسي. وستؤثّر هذه التبعية في بنية هذا الحقل العلمي ونشاطه، وستفضي به إلى القيام بوظيفة الشرعنة. وسيعرف هذا الحقل العلمي، في مسانته في مسلسل الشرعنة، تحولًا بانتقاله من اللّدنية في لحظة التشكُّل إلى التقليدية في لحظة إعادة التشكُّل.

15 حول مقاربة سوسيولوجيا العلوم، ينظر الفصل الأول من كتاب: ميشال دوبوا، مدخل إلى علم اجتماع العلوم، ترجمة سعود المولى (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008)، ص. 110-23.

16 ينظر بهذا الخصوص:

Scott Frickel & Kelly Moore, *The New Political Sociology of Science: Institutions, Networks, and Power* (Madison: University of Wisconsin Press, 2006), p. 487.

17 Bourdieu, p. 89.

18 Frédéric Nicolas, "Pour une nouvelle sociologie politique des sciences? A propos de 'The New Political Sociology of Science: Institutions, Networks, and Power,' de Scott Frickel & Kelly Moore," *Politix*, vol. 111, no. 3 (2015), p. 144.

19 Yann Bérard & Antoine Roger, "La sociologie politique peut-elle rencontrer la sociologie des sciences?" *Politix*, vol. 111, no. 3 (2015), p. 12.

مجموعة من الباحثين المغاربة في الثمانينيات إلى القيام "بثورة محافظة"، تمثلت فيما يمكن أن نطلق عليه "التقليدية"⁽²⁶⁾.

2. مملكة الدستوريين: "الثورة المحافظة" للتقليدانية والشرعنة

عجز الأستاذة الفرنسيون عن شرعنة النظام السياسي المغربي، في الوقت الذي لجأ فيه الملك الحسن الثاني إلى شرعنته الدينية لتدبير الأزمات في الثمانينيات، محدثاً بذلك أزمة سياسية ستفضي إلى أزمة في الحقل العلمي، انعكست على الطلب الأيديولوجي للمرحلة، ما استدعي توظيف الشرعية الدينية في شكلها التقليدي. وبعد مرحلة قصيرة، لجأ فيها النظام السياسي إلى القضاء والفقه الإداريين، بدأ ت ملامح التقليدية في التشكل بصورة واعية مع باحثين شباب مغاربة انتقدوا أعمال أساتذتهم⁽²⁷⁾، من خلال تبنيهم استراتيجية تفكيرية ثورية في هذا المجال *Stratégie de subversion*⁽²⁸⁾ أفضت إلى تشكيل حقل مضاد للحقل الدستوري المهيمن، من خلال نقد الأعمال المهيمنة عليه. من نماذج هذه الانتقادات نقرأ محمد معتصم: "ورغم اختلاف المقتربات بين الباحثين [...]" فإن النتيجة تظل واحدة وتمثل في تسجيل غياب المرجعية العربية الإسلامية وطغيان المركبة الغربية. واللاحظ أن هذا الطغيان لا يقتصر على المدرستين الفرنسية والأنجلوسكسونية، بل إن النظرة المركزية الأوروبية قد وجدت لها امتداداً حتى في كتابات ومحاضرات باحثين مغاربة"⁽²⁹⁾. تبدو هذه العبارة، التي استقيناها من غليوم ساكريست في دراسته لمساهمة أساتذة القانون الدستوري في شرعنة النظام الجمهوري، متناقضةً

26 Guillaume Sacriste, *La république des constitutionnalistes: Professeurs de droit et légitimation de l'Etat en France (1870-1914)* (Paris: Presses de Sciences Po, 2011), p. 426.

27 بدأت هذه النزعة في الثمانينيات من القرن الماضي في كلية الحقوق بدار البيضاء مع باحثين شباب مغاربة تتلمذوا على أيدي رواد الأيديولوجيا الدينية من أمثال: محمد الطوزي وعبد اللطيف أكوش ومحمد أشري ومحمد معتصم، من خلال أطروحتهم:

Mohamed Tozy, "Champ et contre- champ politico-religieux au Maroc," Thèse de Doctorat en science politique, Université Aix-Marseille 3, 1984; Abdellatif Agnouche, "Contribution à l'étude des stratégies de légitimation du pouvoir au tour de l'institution califienne au Maroc, des Idrissides à nos jours," Thèse de Doctorat, Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales, Université Hassan II, Casablanca, 1985;

محمد معتصم، "التطور التقليدي للدستور المغربي"، رسالة دكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، 1988.

28 Bourdieu, p. 94.

29 محمد معتصم، النظام السياسي الدستوري المغربي (دار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر، 1992)، ص. 16.

ما عبر عنه جاك أفاي قائلًا: "ها هي الإمبراطورية الشريفة العتيقة وهذا هو المغرب الأقصى المشحون بالتاريخ قد اجتاز مرحلة جديدة في وجوده لا تقل أهمية عن استرجاعه الاستقلال [...]" ذلك أن الدستور الذي تم إقراره باقتراح من الحسن الثاني في كانون الأول / ديسمبر 1962 يشكل حدثاً عظيماً وقطيعةً مدوية مع الماضي السياسي والاجتماعي والنفسى للمغرب القديم⁽²²⁾. أما الحاجاج الثاني، فيتمثل في ترويج الباحثين الفرنسيين لفكرة أن الدستور المغربي هو تركيب يجمع بين آليات المملكـات الأوروبـية في القرن التاسع عشر ودستور الجمهـورية الفـرنـسـية الخامـسـة، أدى إلى تحـول طـبـيـعـة النـظـام السـيـاسـي المـغـرـبـي. في هـذـا الإـطـارـ، اـعـتـرـ دـوـفـرـجيـ النـظـام السـيـاسـي المـغـرـبـي "دوـغـوـلـيـة وـرـاثـيـة بـرـمـانـيـة وـأـوـرـلـانـيـة" مـبـنـيـة عـلـى تـقـلـيـص مـجـال القـانـون وـمـنـح رـئـيـسـ الـدـوـلـة سـلـطـات وـاسـعـة⁽²³⁾. على أن المستجدات السياسية التي عرفها النظام السياسي المغربي لم تمهل الحقل العلمي كثيراً. فمع الإعلان عن حالة الاستثناء سنة 1965، عرف الحقل العلمي أزمةً عجز عن التعامل معها؛ لأنه كان غير قادر على شرعنة حالة الاستثناء؛ ما حال دون قيامه بوظيفة الشرعنة، ليضطلع القضاء المغربي بهذا الدور. في هذا الإطار، كانت قضية "مزرعة عبد العزيز" مناسبة للتأكيد على الشرعية الدينية للنظام السياسي المغربي⁽²⁴⁾. وقد عكست اتجاهات المجلس الأعلى للقضاء بداية التحول على مستوى نظام الشرعية؛ إذ اعتمد المجلس على الفصل 19 من الدستور الذي يحيل على نظرية الإمامة الإسلامية⁽²⁵⁾. وما يفسر اللجوء إلى الاجتهد القضايـي لشرعنة النظام السياسي هو أن بنية القوى موازينها داخل الحقل العلمي للقانون الدستوري، في السبعينيات، لم تسمح بانتاج خطاب مشرعـنـاـلـئـمـ لـمـطـلـبـاتـ الـظـرـفـيـةـ السـيـاسـيـةـ. دـفـعـ هـذـاـ العـجـزـ عـنـ الـاسـتـجـابـةـ

22 Aveille, p. 6.

23 Duverger, p. 70.

24 قضت الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا بتاريخ 20 آذار / مارس 1970 في الحكم المتعلق بالشركة الفلاحية مزرعة عبد العزيز بأن القرارات الملكية غير قابلة للطعن؛ لأن الملك يمارس اختصاصاته الدستورية بوصفه أميراً للمؤمنين، طبقاً للفصل 19 من الدستور، وهو ليس سلطة إدارية يمكن للمجلس الأعلى النظر في طلبات الطعن فيها من أجل الشطط في استعمال السلطة، بناءً على الفصل الأول من ظهير 27 أيلول / سبتمبر 1957، المتعلق للمجلس الأعلى. ويعود هذا الأمر، بحسب حيثيات القرار، إلى أن القضاء من وظيفة الإمامة وأن الأحكام تصدر باسم الملك وفقاً للفصل 83 من الدستور، مؤكداً أن القرارات الصادرة عن الملك لا يمكن إعادة النظر فيها بالالغاء، بل باستعفاف صاحب الشأن، وهو جلالة الملك. ينظر نص القرار في: المملكة المغربية، مركز النشر والتوفيق القضائي، مجلة قضاء المجلس الأعلى، العدد 15 (1979)، ص 71-69، في: <https://bit.ly/3grBPZ1>

25 أحمد البخاري، القانون الإداري العملي (الرباط: مكتبة دار السلام، 2002)، ص. 134.

العلوم يعتبرون ادعاءات استقلالية العلم عن السياسة وهم⁽³⁶⁾، بل هو وهمٌ سخيف، بتعبير برونو لاتور. ففي عالم اليوم، أصبحت العلاقة بين العلم والسياسة في تحولٍ مثمر بلا انقطاع⁽³⁷⁾. ينطبق هذا على العلوم الاجتماعية وعلى علم القانون الدستوري الذي لا يمكن أن يكون محايداً⁽³⁸⁾. وقد تعرّض هذا العلم، في المغرب، للتسبيس من جانب الدولة والحركة الوطنية، بحكم الصراع الذي دار حول المسألة الدستورية؛ ما جعله، ليس فقط غير مستقل، بل تابعاً للحقل السياسي. إن هذا الأخير سيعرف تحولات أفضت إلى عودة الدين إلى الواجهة لشرعنة الملكية. لذا، أخذت "الثورة المحافظة" للأستاذة الشاب في الثمانيات شكلاً تقليدياً من خلال أعمالهم الأكاديمية. إذا كانت العلاقة مع المقدس حاضرة حتى في الأشكال الأكثر علمانية للسلطة السياسية، فإنها تمثل في النظام السياسي المغربي حجر الزاوية الأشد أهمية في منحه شرعية دينية⁽³⁹⁾. ولما كانت السياسة في المغرب مرتبطة على نحوٍ دائم بالدين، من حيث القيم والرموز والأفكار والمؤسسات، فإن ذلك جعل المغرب جنّةً للأيديولوجيا المحافظة⁽⁴⁰⁾. على أن التقليدية ليست هي التقليد، بل هي تقليد أيديولوجيا تقوم بإعادة إحياء الماضي لإضفاء شرعية على النظام السياسي⁽⁴¹⁾. إن عملية الشرعنة هذه، تتمّ بالإحالة على ماضٍ مثالٍ⁽⁴²⁾ لتبسيير الموقف السياسي والدستوري للملك⁽⁴³⁾. وبما أن التقليد لا تحافظ على ذاتها على نحوٍ تلقائي، فإن المحافظة عليها تستوجب عملية إعادة إنتاجها⁽⁴⁴⁾. لذا، فالتقليدية تظهر من داخل التقليد، حين يجري اختيارها على نحوٍ واع، لشحذ تحولاً جذريًّا في التقليد بالمرور من الطاعة غير الوعية إلى التبرير الوعي⁽⁴⁵⁾. وقد أصبح هدف هذه الأيديولوجيا، في المغرب، إعادة تأويل تقاليد الحكم بهدف الحفاظ

وتحتاج إلى توضيح⁽³⁰⁾. فهي ثورة من الناحية العلمية⁽³¹⁾، أي تغيير للبرديم السائد، بمفهوم توماس كون Thomas Kuhn؛ لأنها نقدت أساسيات الفقه الدستوري المهيمن⁽³²⁾. أما من الناحية السياسية فهي محافظه؛ لأنها كانت تسعى لشرعنة النظام السياسي.

أحدث الشباب المشغلون بالقانون الدستوري "ثورة" علمية محافظه في ثمانينيات القرن الماضي، بالخروج عن الإطار العادي واللجوء إلى معايير خارجية تتمثل في الدين؛ ما جعل إنتاجهم يدخل في مجادلات ثورية من الناحية العلمية. أما من الناحية السياسية، فقد كان هدفهم محافظه، يتمثل في شرعنة النظام السياسي، وهو هدف أستاذتهم نفسه، على الرغم من أن صراعهم مع أستاذتهم على احتكار السلطة العلمية ليس كافياً لتبسيير اختيارهم للتقليدية؛ فقد يكون ذلك راجعاً إلى عدم استقلال الحقل العلمي عن الحقل السياسي، أو بالأحرى، إلى تبعية الأول للثاني⁽³³⁾. إنّ رأينا هذا ليس حكم قيمة، كما قد يبدو، بل هو مرتب بسوسيولوجيا العلوم التي اعتمدناها خلفيًّا نظرية.

إن تأثر العلم بالاعتبارات السياسية كان موضوع اهتمام دراسات عديدة؛ فقد ذهب ستيوارت بلوم إلى حد اعتبار استقلالية العلم أسطورة⁽³⁴⁾. وهو رأي اعتمد آخرون، غير أنه اعتبره نسبياً، في محاولته دراسة العلاقة بين العلم والدولة والحركات الاجتماعية. وقد أدى عدم استقلال العلم إلى تسييسه من الداخل والخارج؛ ما أثر في صدقية الباحثين⁽³⁵⁾. لهذا، فأغلبية الباحثين في سوسيولوجيا

30 وظّف غليوم ساكريست هذه العبارة في الفصل السادس والأخير من كتابه عن جمهورية الدستوريين، بعنوان: "La révolution conservatrice des professeurs de droit public provinciaux" ينظر: Sacriste, pp. 426-535.

31 يحيل مفهوم الثورة عند صامويل هنتنگتون على "تغيير داخلي سريع وأساسي وعنيف في الوقت نفسه، في القيم والأساطير المهيمنة في مجتمع، وفي بنية الاجتماعية وقيادته، وكذا في ممارسات حكومته وسياساتها". ينظر: Samuel Huntington, *Political Order in Changing Societies* (New Heaven: Yale University Press, 1968), p. 264. Cité par: François Chaazel, "Les ruptures révolutionnaires," in: Grawitz & Leca (eds.), p. 641.

32 يُعرف توماس كون الثورة العلمية في الفصل العاشر من كتابه "بنية الثورات العلمية" بأنها تمثل في سلسلة الأحداث التطورية الاتراكمة التي يحل فيها بزدائم جديد محل بزدائم قديم، ينظر: توماس كون، *بنية الثورات العلمية*، ترجمة حيدر حاج إسماعيل (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2007)، ص 179.

33 بالنسبة إلى بير بورديو، يُعد الحقل القانوني أقل استقلالية من حقول اجتماعية أخرى، كالآداب، يحكم دوره في إعادة الاتصال الاجتماعي. ينظر: Pierre Bourdieu, "La force du droit: Éléments pour une sociologie du champ juridique," *Actes de la recherche en sciences sociales*, vol. 64 (1986), p. 18.

34 Stuart S. Blume, *Toward a political sociology of science* (New York: Free Press, 1974).

35 Ibid., p. 143.

الإنجليزية أو السويدية، فلكل شعب أخلاقه ومعتقداته وآراؤه، ولا وجود لطريقة حكم عالمية؛ فإذا التزمنا بالمعنى الدقيق للتعابير فإن 'ملكية دستورية' هي ملكية قائمة على دستور قدم إلى الشعب فقبله عن طواعية. إن إقامة مؤسسات دستورية لا ينبغي أن تغدو سعيًا لإحداث قطيعة مع الماضي المغربي وتقاليد، بل ينبغي أن تكون إطارًا لخدمة هذه التقاليد والمعتقدات⁽⁵⁷⁾. فإذا كان مفهوم الملكية الدستورية من الناحية العلمية يحيل على القبول بفكرة تقيد ممارسة السلطة⁽⁵⁸⁾؛ فقد اجتهد التقليديانيون لتبرير العمل بالدستور وعدم تقيد سلطات الملك. في هذا الإطار، أكد معتصم أنَّ أخذ الملكية بالدستور لا يعني تقيد سلطات الملك⁽⁵⁹⁾. إن هذا المعطى أضفى على الملكية الدستورية دلالة خاصة تعود، بحسب محمد الطوزي، إلى أن الملك قد سبق الدستور⁽⁶⁰⁾. إن "خصوصية" الملكية الدستورية التي أكد عليها الملك في خطبه ورُوَّج لها التقليديانيون، تعود إلى خصوصية مفهوم السلطة في المغرب المبنية على الطابع "الشريفي" للشرعية والأصل الديني للحكم⁽⁶¹⁾؛ ما أضفى على الملكية الدستورية دلالة خاصة⁽⁶²⁾. مثل هذه التأويلات منحت الملكية الدستورية دلالةً "ماهوية"، في حين أن العبارة لها دلالات متعددة. ففي سياق الصراع الذي دار بين الملك والحركة الوطنية، كانت الملكية الدستورية مطابًا وهدفًا⁽⁶³⁾، وهو الذي يفسر الدلالة التي منحها الحسن الثاني للملكية الدستورية في خطبه⁽⁶⁴⁾. وعلى الرغم من أن تأويلات التقليديانين ارتكبت على خطب الملك منع تطور الملكية في إطار سياقها المتتجدة.

إن الدلالة التي منحها التقليديانيون للملكية الدستورية فرضت شحن مفهوم الدستور بحملة تقليدية لكيلا يحدَّ من سلطات

57 ينظر: ضريف، تاريخ الفكر السياسي بالمغرب، ص 289-287.

58 Philippe Ardent & Bertrand Mathieu, *Droit constitutionnel et institutions politiques*, 27^{ème} ed. (Paris: LGDJ, 2015), p. 60.

59 معتصم، النظام السياسي، ص 64.

60 Mohamed Tozy, "Champ politique et champ religieux au Maroc: Croisement ou hiérarchisation?" Mémoire pour l'obtention du Diplôme d'Etudes Supérieures de Sciences Politiques, Faculté des Sciences Juridiques, Economiques et Sociales, Université Hassan II, Casablanca, 1980, p. 91.

61 معتصم، النظام السياسي، ص 22.

62 Camau, p. 80.

63 Bernard Cubertafond, *Le système politique marocain* (Paris: L'Harmattan, 1997), p. 21.

64 بالنسبة إلى أنماط الملكيات ينظر:

Philippe Lauvaux, "Les monarchies: Inventaire des types," *Pouvoirs*, no. 78 (Septembre 1996), pp. 35-36.

على المؤسسات القديمة، مع تغيير وظائفها⁽⁴⁶⁾، وتبرير الطابع السلطوي للنظام السياسي باللجوء إلى الفقه السياسي الإسلامي سعيًا لطمس التناقض بين الطبيعة السلطوية للحكم وشكله الدستوري⁽⁴⁷⁾. وذلك مع أنَّ السلطان المغربي كان، تاريخيًا، يسود في كل مكان ولا يحكم إلا بعض الأماكن⁽⁴⁸⁾. من هنا، تمثل المضمون الدستوري للتقليديانية المغربية في شحن المؤسسات الحديثة بحملات تقليدية⁽⁴⁹⁾؛ فكانت بذلك للتقليديانين استراتيجية ثورية في الحقل العلمي بحكم موقعهم فيه⁽⁵⁰⁾. لقد أفضى هذا الموقع إلى دخولهم في صراع مع الفقهاء الفرنسيين من أجل احتكار السلطة المعرفية علميًّا، ومن أجل شرعة النظام السياسي. إن موقعهم في الحقل العلمي فرض عليهم التعامل مع هذه الإشكالية السياسية والعلمية المزدوجة المدروج. لذا، فأخياراتهم للتقليديانية خلفيَّة نظرية هو اختيار علمي وسياسي في الوقت نفسه. ومع حضور المقدس في عملية الشرعة، وهو يحيل على العلاقة مع الزمان والمكان والمعنى، سيلجأ التقليديانيون للخطب الملكية في تبرير اجتهداتهم الدستورية⁽⁵¹⁾. فالخطب الملكية، التي كانت في عهد الحسن الثاني تعكس نفوذ الشخصي بارتجاله وعمق نظرته⁽⁵²⁾، وتُنْتج المعنى في الحقل العلمي⁽⁵³⁾، سيوظفها التقليديانيون لإنتاج المعنى في الحقل العلمي⁽⁵⁴⁾، وتبرير السلطات الواسعة للملك، وإقامة ترافق بين مدلولات حقلَ التحديث والتقليد⁽⁵⁵⁾؛ ما سيفضي، في النهاية، إلى شحن المؤسسات الحديثة بحملة تقليدية⁽⁵⁶⁾.

إن التطابق بين حقلَ التحديث والتقليد يُعدُّ الدعامة الأساسية للتقليديانة الدستورية؛ فقد اعتمد التقليديانيون على خطب الملك للبلورة تمثيلهم للملكية الدستورية، لا سيما قوله: "يتبادر إلى الذهن أن هذا النظام يعني أن الملك يسود ولا يحكم، ولكن الكلمات يمكن أن تعني حقائق مختلفة حين تتحدث مثلاً عن الملكيات

46 Ibid., p. 224.

47 Camau, p. 92.

48 Ibid., p. 69.

49 محمد ضريف، تاريخ الفكر السياسي بالمغرب: مشروع قراءة تأسيسية (الدار البيضاء: أفرقيا الشرق، 1988)، ص 287.

50 Bourdieu, "Le champ scientifique," p. 94.

51 Lagroye, p. 419.

52 فريد خالد، "شخصانية السلطة وأثرها على العمل المؤسسي للدولة الحديثة: دراسة مقارنة لإشكالية القرار العام (المغرب وتونس مموجًا)"، دكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، مراكش، 2005، ص 192.

53 الطوزي، الملكية والإسلام السياسي، ص 90.

54 Gosselin, p. 124.

55 ضريف، تاريخ الفكر السياسي بالمغرب، ص 287.

56 محمد ضريف، النسق السياسي المغربي المعاصر: مقاربة سوسيو-سياسية (الدار البيضاء: أفرقيا الشرق، 1990)، ص 184.

الإطار، اعتبر معتصم الفصل 19 "غنياً على المستوى الاصطلاحي مقارنةً مع فصول أخرى من الدستور، وأنه يضم مصطلحات ذات قوة وكتافة رمزية مثل أمير المؤمنين، حامي، وضامن، وممثل أسمى. كما أنه يتموقع في قلب الهندسة الدستورية وله امتدادات في بنية الدستور ويَمْنَحُ للملك مهام، لا سُلْطَأً أو اختصاصات"⁽⁷¹⁾.

واهتم رواد التقليدية بشرعنة وظيفة الفصل 19 الذي اعتبره عبد اللطيف المنوني "نَصًّا احتياطيًا يسمح لأمير المؤمنين بمواجهة المستجدات السياسية غير المتوقعة من طرف الدستور"⁽⁷²⁾. يبدو من خلال ذلك أن الوظيفة الأيديولوجية لهذه التحاليل تكمن في تبرير ممارسات الملك وشرعنتها بإضفاء "الطابع العلمي" على قراراته السياسية. فقد جرى، في هذا السياق، توظيف الفصل 19 لحل إشكالية انسحاب الفريق البريطاني الاتحادي سنة 1981 من البريطاني، وجرى اللجوء إليه لسد الفراغ التشريعي الناجم عن تأجيل انتخاب مجلس النواب، في تشرين الأول/ أكتوبر 1983⁽⁷³⁾. وما يدل على أهمية توظيف الفصل 19 هو أن اهتمام رواد التقليدية بهذا الفصل، من أمثال الطوزي ومعتصم والمنوني وأشركي، جاء بعد لجوء الملك إليه لتداريب الأزمات السياسية، ما يعكس تبعية الحقل العلمي للحقل السياسي وعدم استقلاله عنه.

ومع لجوء الملك إلى الشرعية الدينية لإدارة الأزمات السياسية، عادت مملكة الدستوريين لتبعيتها للحقل السياسي. دفعت هذه العودة باحثين شباباً إلى نهج استراتيجيات ثورية من الناحية العلمية، ومحافظة من الناحية السياسية، في إطار صراعهم من أجل احتكار السلطة العلمية⁽⁷⁴⁾. كانت هذه الأخيرة بُعداً من أبعاد الرهان، إن مُنْقل وسيلةً لرهان سياسي أكبر، هو الصراع من أجل القيام بوظيفة شرعنة النظام السياسي.

إن المسعى المزدوج للباحثين الشباب سينعكس على مساراتهم العلمية، التي هي في الوقت نفسه سياسية؛ فقد جرى استقطاب بعضهم نحو الدوائر العليا كأشركي والمنوني ومعتصم. فمسار معتصم، مثلاً، يعكس المسار النموذجي لفقيه دستوري سخر مسيرته العلمية لخدمة النظام السياسي؛ ما أتاح له تقلُّد منصب وزير العلاقة مع البريطان، قبل أن يعين مستشاراً للملك⁽⁷⁵⁾. إن هذا المسار النموذجي لا يختزل كل مسارات رواد التقليدية.

71 معتصم، النظام السياسي، ص 76-77.

72 Abdellatif Menouni, "Le recours à l'article 19: Une nouvelle lecture de la constitution," *Revue juridique, politique et économique du Maroc*, no. 15 (Septembre 1984), p. 42.

73 معتصم، النظام السياسي، ص 78.

74 Bourdieu, "Le champ scientifique," p. 90.

75 الطوزي، ص 84.

الملك. لهذا اجتهد رواد التقليدية لإقامة ترافق بين مفهوم الدستور وتجديد البيعة، ومنح معنى خاص للدستور في النظام السياسي المغربي. وقد اعتمد التقليديون مرة أخرى، لبلورة هذه الدلالة، على الخطاب الملكية، خاصة خطاب 18 تشرين الثاني / نوفمبر 1962 الذي قال فيه الحسن الثاني: "إن الدستور الذي كتب بيدي [...] هو قبل كل شيء تجديد للعهد المقدس الذي جمع دائماً الشعب والملك"⁽⁶⁵⁾. هذا الخطاب سيتركز عليه مصطفى السحيمي في أطروحته ليؤكد أن الدستور في المغرب "هو تجديد للبيعة والعهد المقدس بين العرش والشعب ومجرد إطار للنظام السياسي ووسيلة لخدمة السياسة الملكية"⁽⁶⁶⁾. كما أكد الطوزي أن الدستور في المغرب ليس مصدراً للشرعية ولا يُنشئ السلطة الملكية ولا يعترف بها، بل يقوم فقط بـ"البلورة وجودها والنتائج العملية لقادستها"⁽⁶⁷⁾. وقد خلصت التقليدية بهذا إلى نتيجة منسجمة مع منطلقاتها، تتمثل في أن الملكية مرّجحة على الدستور والدولة. وقد ذهب أحد رواد التقليدية، إلى أن هذا الترجيح يرد إلى أن أمير المؤمنين لا يسمى عليه إلا الله وكتابه وسنة رسوله⁽⁶⁸⁾. وهذا ما يفسر اهتمام التقليديين بمفهوم إمارة المؤمنين؛ فعلى خلاف الرؤية اللدنية، أكدت التقليدية على استمرارية النظام السياسي من خلال استمرار إمارة المؤمنين. وفي هذا الإطار، أكد محمد أشركي أن "الدستور المغربي لم يكن ابتداءً بل كان استئنافاً، وهذا يعني أنه يشمل، إلى جانب معطيات الدستور الشكلي، كل المبادئ التقليدية والدينية للملكة"⁽⁶⁹⁾. إن اعتماد التقليدية على إمارة المؤمنين لإثبات استمرارية النظام السياسي جعلها تهتم بالفصل 19 في الدستور الذي نص على أن "الملك أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة ورمز وحدتها وضامن دوام الدولة واستمرارها، وهو حامي حمى المملكة والدين والساهر على احترام الدستور وله صيانة حقوق وحريات المواطنين والجماعات والهيئات. وهو الضامن لاستقلال البلاد وحوza المملكة في دائرة حدودها الحقة". لقد وظف رواد التقليدية كل طاقاتهم لتفصيل هذا الفصل وتأويله بعد لجوء الملك الحسن الثاني إليه لتبرير سلطاته⁽⁷⁰⁾. في هذا

65 *Discours et interviews de S.M le Roi Hassan II*, vol. 2 (Rabat: Publications du ministère de l'information, 1999), p. 235.

66 Mustapha Sehimi, "La notion de constitution au Maroc," Thèse de Doctorat, Université Mohamed V, Rabat, 1984, p. 155.

67 Mohamed Tozy, "Le Roi commandeur des croyants," in: Driss Basri et al., (eds.), *Édification d'un État moderne: Le Maroc de Hassan II* (Paris: Albin Michel, 1986).

68 معتصم، النظام السياسي، ص 80.

69 محمد أشركي، *الظهور الشريف في القانون العام المغربي* (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1983)، ص 171.

70 أكنوش، ص 91.

الدستور وتجديد البيعة، حتى لا يتم تقييد سلطات الملك، سيتتجون مسلمات دستورية، ليتم بـها عبر الدرس الدستوري، فتصبح مبنية "هابيتوس" علمي، قد يرقى إلى "عنف رمزي".

1. مسلمات مملكة الدستوريين وطبيعة النظام السياسي

سعى التقليديانيون إلى شرعة النظام السياسي من خلال المواجهة بين اعتماد دستور حديث، وعدم تقييد هذا الدستور سلطات الملك. وهو مسعى فرض عليهم التوفيق بين طبيعة النظام السياسي ومبادئ الدستورانية الحديثة المتمثلة في سمو الدستور وفصل السلط والتسلية السياسي. فوفقاً للفقيه النمساوي هانس كيلسن Hans Kelsen، يعني سمو الدستور وضعه في أعلى المنظومة القانونية المرتبة ترتيباً تسلسلياً في بناء هرمي⁽⁷⁹⁾. حيث ظهر تعارض بين هذا المبدأ وطبيعة النظام السياسي المغربي، فقد سعى رواد التقليدية إلى التوفيق بينهما بالتأكيد على سمو المؤسسة الملكية. وهنا أيضاً، انتقد التقليديانيون أستاذتهم الفرنسيين، بحكم موقعهم في الحقل العلمي⁽⁸⁰⁾، قبل أن يلوروا نظرية الدستور ذي الطبقتين، دعماً للطبيعة السلطوية للنظام السياسي⁽⁸¹⁾. في هذا الإطار أيضاً، اعتبر أشركي أنَّ النظام الدستوري المغربي متصرف بالازدواجية بين بنية سطحية وأخرى عميقية. الأولى تحيل على النظام الدستوري المغربي، أما الثانية فتهم الملكية وسلطة الملك والإسلام⁽⁸²⁾. وقد سعى التقليديانيون من خلال تبني فكرة الثانية لتكريس السمو الدستوري والسياسي للملك. ونجد هذا المبدأ حتى في الأعمال "النضالية" التي تبنت الثانية لنقد النظام السياسي⁽⁸³⁾.

79 Ardant & Mathieu, p. 97.

80 خصوصاً ما ذهب إليه ميشال غيبال الذي اعتبر أن دخول المغرب إلى عام الدستورانية لا يعني تبنيه مبدأ سمو الدستور؛ لأن الملكية لا تستمد سلطاتها من الوثيقة الدستورية. وقد ارتكز جيبال في تأكيد رأيه على وجود ثنائية دستورية قائمة على طبقتين من النصوص الدستورية: الأولى، طبقة سامية تخص الملكية والأمة وظام الحريات؛ والثانية، شفلي تهم المؤسسات الدستورية. ينظر:

Michel Guibal, "La suprématie constitutionnelle au Maroc," *Revue juridique et politique: Indépendance et coopération*, vol. 32, no. 3 (Juillet- September 1978), p. 886.

81 الطوزي، ص. 83.

82 أشركي، ص. 171.

83 في هذا الإطار، أكدت رفية المصدق أن "وجود إرث مزدوج ناتج عن التطور التاريخي بال المغرب عَرَفَ مواجهتين". حدثت الأولى قبل الاستعمار بين التقليد الملكية والإسلام والتقاليد الديمقرطية الأمازيغية. أما الثانية، فحدثت بين المطالبين بالملكية الدستورية وديمقراطية النظام وبين المؤمنين بالمبررات التقليدية للنظام الملكي. فكان مآل المواجهة الأولى هو عدم استقرار السلطة السياسية، أما مآل الثانية فتتمثل في استقرار الحكم وتنمية أنسنة السلطوية. ينظر: Rkia El Mossadeq, "Les forces politiques face au problème de la démocratisation du régime au Maroc," *Thèse de Doctorat en science politique*, Université Paris XII, Paris, 1981, p. 15.

على الرغم من انتماءاتهم الاجتماعية المتشابهة، سلك بعضهم مسارات علمية مميزة تحولوا على إثرها إلى الاهتمام بالسوسيولوجيا الدينية، كما الشأن بالنسبة إلى الطوزي⁽⁷⁶⁾، وتميز بعضهم الآخر باتباعهم السياسي⁽⁷⁷⁾. لم يمنع هذا الاختلاف في المسارات اتفاقهم على إنتاج مجموعة من المسلمين الدستورية التي قاموا ببنائها عبر الدرس الدستوري.

إن مساهمة الباحثين الشباب في مسلسل شرعة النظام السياسي تعود لموقعهم في الحقل العلمي. فالتقليدية لم تكن بالنسبة إليهم أحسن الخيارات الممكنة، بل كانت اختياراً الوحيد لتحقيق أهدافهم العلمية والسياسية

”

ثانياً: آليات الحقل العلمي وإعادة إنتاج مسلمات مملكة الدستوريين

إن مساهمة الباحثين الشباب في مسلسل شرعة النظام السياسي تعود لموقعهم في الحقل العلمي. فالتقليدية لم تكن بالنسبة إليهم أحسن الخيارات الممكنة، بل كانت اختياراً الوحيد لتحقيق أهدافهم العلمية والسياسية⁽⁷⁸⁾. على أن استمرار التقليدية ظل رهيناً بتجاهلها بصفتها اختياراً وبقدرتها على الاجتهد ومواكبة مبادئ الدستورانية الحديثة. وبعد أن أقام التقليديانيون ترداداً بين

76 على الرغم من أنه عبر في أحد استجاباته عن عدم رفضه تقدُّم منصب مستشار ملكي إذا عُرض عليه بقوله: "يمكن التعامل مع هذا الطلب إذا كان الأمر سيكون مفيداً، ولكن ضمن إطار 'الخبرة' وليس في سياق النصح، لأن 'العلماء' هم من ينصحون، [...]" فالنصح والاستشارة عالمان مختلفان، فالاستشارة / الخبرة تتم على قاعدة دفتر تحملات ولها معنى إجرائي." ينظر: "حوار مع محمد الطوزي حول المسار العلمي والأكاديمي والعلاقة بالطائفة العلمية بالمغرب وحول المغرب ووضعه السياسي الراهن," مجلة الراي، العددان 3-2 (2016)، ص 276-245.

77 تميز عبد اللطيف المنوفي عن أقرانه باتباعه إلى حزب الاتحاد الاشتراكي، أحد أحزاب المعارضة، والكونفدرالية الديمقرطية للشغل، فتحول، على المستوى العلمي، من علم السياسة إلى القانون الدستوري، ليتم تعينه عضواً في المجلس الدستوري ورئيساً للجنة الملكية لتعديل دستور 2011، ثم مستشاراً ملكياً.

78 Gosselin, p. 218.

لتمثيل سياسي ينسجم مع مسلمات سمو الدستور وفصل السلطة. إن التوفيق بين مبدأ التمثيل السياسي وطبيعة النظام السياسي قادهم للتنبئ لتمثيلية تراتبية بين التمثيلية الأسمى والتمثيلية الأدنى، سعياً من وراء ذلك لتبرير رفض الوساطة بين الملك والشعب. من هذا المنطلق، يقول معتصم: "أكَدت الدساتير المغربية سُموَّ السيادة الملكية على التمثيل البريطاني [...]. وإن هذا الاعتبار يجعله يمثل أحياها وأمواتها ومَنْ سُيُّخلُقُونَ من الرعاعي، في حين لا يمثل البريطاني إلا دائرة انتخابية محدودة"⁽⁹⁰⁾. ويرى المونوفي أيضًا أن هذا المعطى يعود إلى أصلَةٍ تكمن في وجود مُمثِّلين من الممثلين: الملك الممثل الأسمى للأمة، والنواب، ممثلو الأمة، ولكن من الدرجة الثانية، مقارنةً بالملك⁽⁹¹⁾. تعود هذه التراتبية، في نظره أيضًا، إلى أن الملكية مؤسسة عريقة مثلت دائمًا الأمة قبل مجيء البريطاني والاقتراح العام⁽⁹²⁾. وتستمد الملكية، بحسب معتصم، تمثيلًا الأسمى من الدين والبيعة والنسب الشريف⁽⁹³⁾. ويبرر هذا التحليل في حصيلته كثافة الحضور الرمزي للملك، الذي تدعمه وسائل الإعلام، وذلك على الرغم من الاختلاف الوارد بين الحسن الثاني ومحمد السادس؛ بحكم اختلاف الأسلوب والسياق، فالأول كانت كثافة حضوره الرمزي تعود إلى قدراته الخطابية، حيث كانت خطبه تذاع وتعاد في وسائل الإعلام، خصوصًا التلفزة، التي لها تأثير بالغ في مختلف الفاعلين⁽⁹⁴⁾. أما الثاني، فيعتمد على التوظيف المكثف للرموز أسلوبًا للحكم⁽⁹⁵⁾ عبر خطاب صامت⁽⁹⁶⁾؛ فالمملوك محمد السادس يبدو قليل الرغبة في التواصل العام، فهو لا يعقد المؤتمرات الصحفية إلا نادرًا⁽⁹⁷⁾.

90 المراجع نفسه، ص 78.

91 Menouni, "Constitution et séparation des pouvoirs," p. 188.

92 Menouni, "Le recours à l'article 19," p. 34.

93 معتصم، النظام السياسي، ص 110.

94 Pierre-André Taguieff, *L'illusion populiste: Essai sur les démagogies de l'âge démocratique* (Paris: Flammarion, 2007), p. 211.

95 بحكم التحولات التكنولوجية وعجز الإعلام التقليدي عن القيام بدور الشرعنة مما أفسن إلى عجز هذا الإعلام عن الوصول إلى الشباب. فهذه الفتنة الاجتماعية لا تحدِّث التغطيات الرسمية التي تقوم بها القنوات العمومية ووكالة المغرب العربي للأنباء، للنشاطات الملكية المنشقة بالشكليات والبروتوكولات. لهذا جرت بلوحةً استراتيجية تواصلية للملك في العالم الافتراضي قريبة من الشباب، تجلت في إنشاء سفيان البجري صفحة غير رسمية للملك في فيسبوك، سنة 2012. تُسوقُ هذه الصفحة صورةً إنسانيةً للملك، متَّقدمةً مع خصوصية الفضاء الافتراضي وطبيعة الفتنة الشبابية المستهَدفة، ينظر:

Bilal Mousjid, "Communication royale à l'ère du digital," *Telquel*, no. 675, 29/5/2015; Nadia Lamlii, "Maroc: Soufiane El Bahri, le mystérieux 'photographe' du Roi Mohammed VI," *Jeune Afrique*, 19/7/2016.

96 خالد، شخصانية السلطة، ص 188.

97 Babana El Alaoui, *Mohamed VI: Un style de gouvernement* (Paris: Ed. Souffles, 2003), p. 251; Abdelouhab Maalmi, "La politique extérieure de Mohammed VI: Dix ans après," in: Abdelouhab Maalmi (ed.), *Droit et mutations sociales et politiques au Maroc et au Maghreb* (Casablanca: Publisud, 2012), p. 783.

إن تأكيد التقليدانية على سمو المؤسسة الملكية على الدستور هو النتيجة المنطقية لحجاجهم على عدم إمكانية سمو الدستور. وقد حاول رواد التقليدانية خلقَ الانسجام بين هذه الفكرة ومبدأ آخر من مبادئ الدستورانية المتمثل في فصل السلطة. فقد حاولوا التوفيق بين الملكية وفصل السلطة لإنجذب مسلمة تتعلق ببعد إمكانية الفصل بين السلط في النظام السياسي المغربي، معللتين ذلك بأن هذا الأمر يعود إلى عدم قابلية سلطة الملك للتجزيء⁽⁸⁴⁾. واعتمد التقليدانيون على نصوص الخطاب الملكي حرجًا لهم ببناء السلطة وبريرات عدم أخذ المغرب بفصل السلطة، خصوصًا خطاب افتتاح الدورة البريطانية في تشرين الأول/أكتوبر 1978 وخطاب 12 تشرين الثاني/نوفمبر 1981. وفي هذا الإطار، اعتبر أشري أن "مبدأ فصل السلطة ليس وارداً إلا بخصوص 'السلط الفرعية' التي تتجسد في الجهاز التشريعي والجهاز الحكومي والجهاز القضائي. أما السلطة الملكية فهي موحدة وشاملة"⁽⁸⁵⁾. بهذه الطريقة حاول التقليدانيون التوفيق بين عدم إمكانية الأخذ بمبدأ فصل السلطة، من جهة، والأخذ بدستور حديث يرتكز على هذا المبدأ، من جهة أخرى. وقد أفضى بهم هذا المسعى إلى الإقرار بعدم إمكانية فصل السلطة، وبأن الأمر يتعلق بتوزيع معين للمهام⁽⁸⁶⁾. إن هذا التأكيد يحيلنا إلى بُعد آخر من أبعاد المسلمات الدستورية المتمثل في عدم قبول الوساطة بين الملك والشعب. وقد ارتكز التقليدانيون مرة أخرى على الخطاب الملكي التي أكد فيها الملك عدم قبول وسائله بينه وبين الشعب المغربي⁽⁸⁷⁾. ويعود هذا الرفض بحسب الملك الراحل، الحسن الثاني، إلى أن الحوار الدائم والمباشر بين الملك والشعب "يرجع عهده إلى أربعة عشر قرناً من الحوار الوراثي التاريخي بين الملكية والشعب"⁽⁸⁸⁾. واعتبر الملك في استجواب مع التلفزة السويدية أن عدم إمكانية ممارسة الوساطة بين الملك والشعب يعود إلى أن انقطاع العلاقة بينهما سيفي إلى الفوضى⁽⁸⁹⁾. وقد اجتهد التقليدانيون لشرعنة التصور الملكي بالتنبئ

84 Alain Claisse, "Le Makhzen aujourd'hui," in: Jean-Claude Santucci (ed), *Le Maroc actuel: Une modernisation au miroir de la tradition?* (Paris: Éditions du CNRS, 1992), p. 290.

85 أشري، ص 167. وقد أكد عبد اللطيف المونوفي هذه الفكرة في: Abdellatif Menouni, "Constitution et séparation des pouvoirs," in: Driss Basri, Michel Rousset & Georges Vedel (eds.), *Trente années de vie constitutionnelle au Maroc: Edification d'un État moderne* (Paris: Librairie générale de droit et de jurisprudence, 1993), p. 198.

86 Menouni, "Constitution et séparation des pouvoirs," p. 198.

87 محمد معتصم، *الحياة السياسية المغربية* (الدار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر، 1992)، ص 121.

88 نص الخطاب الملكي، 5 ماي [أيار/مايو] 1977، نقلًا عن: المراجع نفسه، ص 121.

89 "حوار الملك الحسن الثاني مع التلفزة السويدية"، *جريدة العلم*، 18/11/1987؛ نقلًا عن: المراجع نفسه، ص 122.

الحزبي ⁽¹⁰⁴⁾ . ولا يعود هذا الأمر فقط إلى طبيعة النظام السياسي، بل إلى تحولات سوسيوحزبية تمثلت في طبع المشهد الحزبي بمسوح من نظام الأعيان ⁽¹⁰⁵⁾ Notabilisation وأدت إلى امتداد العمل السياسي خارج الاتماء الحزبي ⁽¹⁰⁶⁾ .

بعد إنتاج المسلمات الدستورية المشرعة لطبيعة النظام السياسي، سيعيد الدستوريون إنتاجها عنفاً رمزاً من خلال الدرس الدستوري الذي قام بنشر قيمها، حتى أصبحت بمنزلة هابيتوس علمياً.

2. آليات إنتاج وبث مسلمات مملكة الدستوريين: الدرس الدستوري والهابيتوس العلمي

إن متطلبات الشرعنة تفرض، لإعادة إنتاج النظام السياسي، بث قيمة المهيمنة بوساطة التعليم ⁽¹⁰⁷⁾ . فال فعل البيداغوجي يعيد إنتاج الثقافة المهيمنة، ويساهم بذلك في إعادة إنتاج بنية علاقات السلطة التي يسعى فيها النسق التعليمي المهيمن إلى أن يحتكر العنف الرمزي المشروع ⁽¹⁰⁸⁾ .

فبعد نجاح "الثورة المحافظة" للتقليديانين سيتحول موقعهم في الحقل العلمي إلى وضعية المهيمنين. إن هذا التحول سيجعلهم قائمين على النظام العلمي *Ordre scientifique*، بوصفهم حرس المعبد، ما مكّنهم من ترسيخ هيمنتهم. وقد تمكّنوا بذلك من تحويل أفكارهم إلى هابيتوس علمي ضمّن للتقليدية استمرارية اعتمدت على مجموعة من الأطروحات الجامعية لباحثين مغاربة في ثمانينيات القرن الماضي ⁽¹⁰⁹⁾ . فكما ساهم الدرس الدستوري في فرنسا في شرعنة النظام الجمهوري، سيساهم نظيره المغربي في شرعنة مملكة الدستوريين ⁽¹¹⁰⁾ .

¹⁰⁴ Jean-Noel Ferrié, "Dispositifs autoritaires et changements politiques, les cas de l'Egypte et du Maroc," *Revue internationale de politique comparée*, vol. 19, no. 4 (2012), p. 104.

¹⁰⁵ Mounia Bennani-Chraibi, "Hommes d'affaires versus 'profs de fac': La notabilisation parlementaire d'un parti de militants au Maroc," *Revue Internationale de Politique Comparée*, vol. 15, no. 2 (2008).

¹⁰⁶ Ferrié, p. 105.

¹⁰⁷ Lagroye, p. 561.

¹⁰⁸ Pierre Bourdieu & Jean-Claude Passeron, *La Reproduction: Éléments d'une théorie du système d'enseignement* (Paris: Editions de Minuit, 1970), p. 104.

¹⁰⁹ Bourdieu, "Le champ scientifique," p. 96.

بالنسبة إلى بورديو، هابيتوس هو نسق الخططات المنتجة للتمثيلات والمواقيف والفضائل والأفعال الناتجة من أشكال خاصة من الفعل البيداغوجي، أي: النظام التعليمي.

¹¹⁰ Sacriste, p. 271.

إن حضور المؤسسة الملكية، الذي حاولت التقليدية تبريره بعدم إمكانية الوساطة بين الملك والشعب، يدخل في إطار التعددية المحدودة في الأنظمة السلطوية، التي يدين فيها الفاعلون السياسيون بمواقفهم للدعم الذي يتلقونه من المواطنين، وبخاصة، للثقة التي يمنحهم إياها الحاكم



إن حضور المؤسسة الملكية، الذي حاولت التقليدية تبريره بعدم إمكانية الوساطة بين الملك والشعب، يدخل في إطار التعددية المحدودة في الأنظمة السلطوية ⁽⁹⁸⁾، التي يدين فيها الفاعلون السياسيون بمواقفهم للدعم الذي يتلقونه من المواطنين، وبخاصة، للثقة التي يمنحهم إياها الحاكم ⁽⁹⁹⁾. لهذا، وفي المغرب، ليست الانتخابات الآلية الوحيدة للانتقاء السياسي ⁽¹⁰⁰⁾. هذا لا يعني أنها بلا وظيفة في النظام السياسي المغربي. فعلى الرغم من أن تعايش الملكية والديمقراطية يستبعد كل تمثيل سياسي يُحدّ من سلطة الملك، الممثل الأسمى للأمة ⁽¹⁰¹⁾، فإن التحولات السوسيولوجية التي عرفها النظام السياسي أثرت في الحقل الانتخابي حتى مع استمرار مسلسل الالتسِيس ⁽¹⁰²⁾ الذي يُعدّ من خصائص الأنظمة السلطوية ⁽¹⁰³⁾، والذي لم يعد مفروضاً بالعنف كما كان في الماضي، بل هو نتاج التحولات التي أفضت إلى تعطيل الاهتمام بالعمل السياسي

⁹⁸ Linz, p. 157.

يحيّل مفهوم النظام السلطوي لدى لينز على نظام ذي تعددية محدودة، وبلا مسؤولية سياسية وبلا تعنية سياسية، يمارس فيها الحاكم السلطة داخل حدود شكلية محددة على نحوٍ سين، ولكن من الناحية الواقعية، يمكن التنبؤ بها. أما لدى غري هرمي فيتميز النظام السلطوي بخصائص تمركز السلطة والإغلاق المؤسسي وبعدم القدرة من سلطة الحاكم. ينطوي: Guy Hermet, "L'autoritarisme," in: Grawitz Madeleine & Jean Leca (eds.), *Traité de science politique*, vol. 2 (Paris: PUF, 1985), p. 290.

⁹⁹ Linz, p. 160.

¹⁰⁰ الطوزي، ص .36

¹⁰¹ Jean-Claude Santucci, *Les partis politiques marocains à l'épreuve du pouvoir: Analyse diachronique et socio-politique d'un pluralisme sous contrôle* (Rabat: REMALD, 2001), p. 86.

¹⁰² Linz, p. 165.

¹⁰³ Mounia Bennani-Chraibi, "Poursuivre le dialogue sur la politisation," *Politique Africaine*, no. 161-162 (2021), p. 293.

في نسختها الفرنسية⁽¹¹⁴⁾، ملامة مسعاهم؛ لأنها وإن كانت ترتكز على المعرف من الناحية العلمية⁽¹¹⁵⁾، فقد كانت مفيدةً للتقليديانين من الناحية السياسية. وهي راجحة إلى سهولة تحويل تصورهم التقليدي إلى "عنف رمزي"، على حد تعبير بيير بورديو⁽¹¹⁶⁾. وما كان كُل فعلٍ بيداغوجي يصبح بمنزلة عنف رمزي، لأنه يعيد إنتاج الثقافة المهيمنة⁽¹¹⁷⁾، فقد ساهم الدرس الدستوري في إعادة إنتاج النظام السياسي المغربي، وتحويله، من الناحية النظرية، إلى "عنف رمزي".

ولدعم محاضراتهم، لجأ التقليديانيون إلى المطبوعات *Manuels* داعمةً بيداغوجية لدرسهم الدستوري، الذي سيسمح لهم بتوسيع مجال بُث أفكارهم فيما وراء أسوار مؤسساتهم في تسعينيات القرن العشرين. إلا أن التقليدية أصبحتاليوم تُعاني عدم القدرة على مواكبة تطور علم القانون الدستوري في الغرب، الذي يعني هو نفسه مشكل عدم مواكبة التطورات الفقهية والواقعية⁽¹¹⁸⁾. فرجال القانون، والجامعيون بالخصوص، يعرفون جيداً أنهم لن يجدوا في هذه المطبوعات تجديداً نظريّاً، ولا ذِكراً للتطورات الفقهية المستجدة. ويعود هذا الأمر إلى كون هذه المطبوعات هي أدوات بيداغوجية للتدريس وليس فضاءات للتنبؤ. إنها محدّدة بآثارها زمنية وبآثارها الطبيع والنشر وبالملاف الوصفي، فضلاً عن كونها موجّهة إلى طلبة السنة الأولى. لذا، فهذه الدعامة نمطية، أي تكون على منوال واحد بتصاميم موحدة، من دون مفاجآت، مع غيابٍ شبه كليٍ للمقاربة النقدية⁽¹¹⁹⁾. إن هذا الطابع التنمطي لمطبوعات القانون الدستوري وقطفها جسور التواصل جعل المعرفة التي تُبْثَت للطلبة متباوِنة وغير محيّنة وعاجزة عن مواكبة التطورات المصاحبة للعولمة⁽¹²⁰⁾. وإذا كان هذا حال المطبوعات الدستورية في الغرب، فإن حالها في المغرب ما زال

114 Louis Favoreu, "L'enseignement du droit constitutionnel en France," in: *Ibid.*, pp. 47-62.

115 Christophe Jamin, *La cuisine du droit, l'école de droit de science Po: Une expérimentation française* (Paris: Editions Extenso, 2013), p. 65.

116 Bourdieu & Passeron, p. 102.

117 *Ibid.*, p. 104.

118 Torcol, p. 3.

119 *Ibid.*

هذه الخلاصة النقدية أكدتها أيضًا جان فرانسوا فلاوس الذي لاحظ وحدة الطابع النمطي لشكل مطبوعات القانون الدستوري، بوجود التصاميم نفسها، تقريرًا، ومن ثم الوظيفة التوحيدية للطبع، على الرغم من أن منهجهما تناولت بين مقاربة قانونية صرفة تُغلّب الوصف، ومقاربة جدلية تطرح موضوعات القانون للنقاش، ينظر:

Flauss, p. 209; Jean-Jacques Gleizal, "L'enseignement du droit, la doctrine et l'idéologie", in: Maurice Bourjol et al., *Pour une critique du droit* (Paris: Presses universitaires de Grenoble/ Françoise Maspero, 1978).

120 Torcol, p. 4.

يرتبط تدريس مادة القانون الدستوري، في الأنظمة السياسية الديمقراطية، بأهداف معرفية وقيمية، تتقاطع في سعيها للتربية على المواطنة. وقد شُكِّل هذا بعد بحق، وما زال، خصوصية تميز مادة القانون الدستوري مقارنةً بالممواد القانونية الأخرى



ارتبط تدريس القانون الدستوري بتاريخ كلية الحقوق وبالأنظمة السياسية التي يعمل على شرعيتها⁽¹¹¹⁾. لذا، فتسخير التقليديانين للدرس الدستوري، في نسخته الفرنسية، تطلب منهم ملاءمتها مع طبيعة النظام السياسي المغربي.

يرتبط تدريس مادة القانون الدستوري، في الأنظمة السياسية الديمقراطية، بأهداف معرفية وقيمية، تتقاطع في سعيها للتربية على المواطنة. وقد شُكِّل هذا بعد بحق، وما زال، خصوصية تميز مادة القانون الدستوري مقارنةً بالممواد القانونية الأخرى⁽¹¹²⁾. هناك أسئلة عن مادة القانون الدستوري تطرح نفسها: ماذا يدرّس في القانون الدستوري؟ وماذا؟ وما حدود المادة وعلاقتها بالعلوم الأخرى، خصوصاً علم السياسة؟ وما مدى ملائمتها حاجيات الطلبة وانتظاراتهم لولوج سوق الشغل؟ الواقع أن مضمون المادة يختلف بحسب تقاليد كل دولة ووضعية حقل علم القانون الدستوري فيها. ففي المغرب، سعى التقليديانيون بث أفكارهم الخاصة عن السلطة والحكم التقليدي عبر الدرس الدستوري لشرعنة النظام السياسي، ووظفوا المؤسسات التعليمية لتحويل المعرفة، التي أنتجوها في رسائلهم وأطروحتهم، إلى منتج تربوي، وبته في حلقات الدرس، خصوصاً، بعد أن تحول موقعهم في الحقل العلمي إلى وضعية المهيمنين⁽¹¹³⁾. لقد سمح لهم وضعهم الجديد، بصفتهم أستاذة محاضرين، بتسخير محاضراتهم بث التقليدية على نطاق واسع. كانت هذه المؤسسة البيداغوجية،

111 Pauline Turk, "Quel enseignement du droit constitutionnel?" *Revue Française de droit constitutionnel*, no. 118 (2019), pp. 433-451.

112 *Ibid.*

113 Jean-François Flauss (ed.), *L'enseignement du droit constitutionnel: Actes de la table ronde internationale de Lausanne, des 19 et 20 juin 1998* (Bruxelles: Etablissement Emile Bruylants, 2000), p. 208.

لمجموعة من أساتذة القانون الدستوري في وسائل الإعلام⁽¹²²⁾. إن سعيهم لشرعنة النظام السياسي سيفضي إلى تحول سجل الشرعنة من شرعنة طبيعة النظام، كما فعل رواد التقليدية، إلى شرعنة المواقف والأحداث. إن تجاوز هذا السجل لقدرتهم الذهنية، على الرغم من اختلاف مستواهم، وخضوعهم لإكراهات الرقابة المرئية على التلفزيون، حول مسعاهم إلى خطاب دعائي. ومن الأمثلة في هذا المجال نذكر: عبد الرحيم منار السليمي ومحمد الغالي ومحمد العماري بوخبزة وأحمد مفید⁽¹²³⁾.

عاكفاً على ترديد مقولات رواد التقليدية⁽¹²¹⁾، إلى درجة أن أغلبية مطبوعات المادة ما هي إلا ترديد لما سبق أن أنتجه رواد التقليدية في مطبوعاتهم. ومن أسباب ذلك أن هذه الأخيرة ليس لها اتصال مباشر مع ما يكتب في هذا الحقل العلمي، فظللت قاصرة عن مواكبة التطورات السياسية والدستورية التي عرفها المغرب، مكتفية بترديد المطبوع التقليدي، شكلاً ومضموناً. لهذا، فأغلبية مطبوعات القانون الدستوري نمطية في بنيتها، وما تزال تعتمد في أغلبها على تصاميم في محوري الدولة والدستور. بخصوص المحور الأول، فهي تقوم بترديد نظريات الدولة عند فلاسفة الأنوار والعقد الاجتماعي، من دون اطلاع مباشر على هذه المصادر في الغالب. أما عن المحور الخاص بالدستور، فهي تقنطر على تعريفه وتتبع مساره.

إضافةً إلى الدرس والمطبوع الدستوري، تعتمد التقليدية على الآليات الأخرى للحقل العلمي للقانون الدستوري، التي تقوم بالانتقاء الاجتماعي والعلمي للباحثين وتكوينهم وتأطيرهم ومراقبة ولوبيهم للحقل العلمي. وقد ساهمت في عملية الانتقاء مجموعة المؤسسات المكلفة بإنتاج المعرفة الدستورية وتدالوها وبثها، خصوصاً المجالات القانونية والتأطير الجامعي. وقد ساهمت الجمعية المغربية للقانون الدستوري في بث هذه النزعة، منذ تأسيسها في كانون الأول / ديسمبر 1994، من خلال منشوراتها المشرعنة، باللغتين الفرنسية والערבية.

وعلاوة على آليات حقل القانون الدستوري، ساهمت آليات أخرى، خارج الحقل، في بث أفكار التقليدية في المجال العمومي في تسعينيات القرن الماضي، من خلال وزير الداخلية آنذاك إدريس البصري، بإصدار سلسلة "بناء الدولة الحديثة".

خاتمة

إن مملكة الدستورين، كما بلوّرها رواد التقليدية في أعقاب "الثورة المحافظة"، ستتحول من حقل مضاد إلى حقل مهيمن في الحقل العلمي للقانون الدستوري. وإن اختصارنا الحديث عن المشرعين، بتركيزنا على مساهمة القانون الدستوري في شرعنة النظام السياسي، لا يعني أنهم الفاعلون الوحيدين في الحقل العلمي. فحقل علم القانون الدستوري بعد أن عرف صراعاً بين الفقهاء الفرنسيين والشباب التقليديين، في لحظة إعادة تشكيله حقلاً كان رهانه الأساس هو الشرعنة، عرف بعد ذلك ظهور حقل مضاد. تمثل هذا الأخير في مجموعة من الأساتذة

إن هيمنة التقليدية في ثمانينيات القرن الماضي وتسعيّياته كان لها ما يبررها من الناحية السياسية والتاريخية، إلا أن استمرارها أصبح مثيراً للاستغراب بعد مرور أكثر من ثلاثة عقود على إنتاجها. تعود هذه الاستمرارية إلى أن توظيف الأدوات البيداغوجية، المتمثلة في الدرس الدستوري والمطبوعات والتأطير، أفضى إلى إنتاج "هابيتوس" علمي تقليدي. فالتقليدية، باعتبارها هابيتوس، ليست مجرد معارف ومضامين، إنها نمط وجود Manière d'être جرى ترسیخه وبئنه نسقاً من الاستعدادات المولدة بدورها لتصورات أساتذة القانون الدستوري. وهذا ما يفسر استمرارها أداة للشرعنة على الرغم من أنها أصبحت متجاوزة، خصوصاً مع دستور 2011. إن توقف رواد التقليدية عن الكتابة، بعد وصولهم إلى مناصب سامية تستوجب التحفظ في مواقفهم، خلّف فراغاً على مستوى وظيفة الشرعنة في الحقل العلمي، يحاول النظام السياسي تلافيه بتسخير أجهزته

122 Mohamed Cherkaoui, *Crise de l'université: Le nouvel esprit académique et la sécularisation de la production intellectuelle* (Genève: Librairie Droz, 2011).

123 إذا كان التلفزيون في الأنظمة الديمقراتية يعني رقابةً غير مرئية، فإنه في المغرب يعني رقابةً مرئية؛ لأنه موجه إلى الدعاية السياسية. بخصوص التلفزيون في فنسا، ينظر:

Pierre Bourdieu, *Sur la télévision: Suivi de l'emprise du journalisme* (Paris: Liber Editions, 1996).

الرمزية لبعض المسلمين الدستورية المغربية؛ وهو ما سيكرسه جزئياً دستور 2011. وعلى الرغم من مرور قرابة عقد من الزمن على إصدار هذا الأخير، لم يُنتج الفقه الدستوري أيدبولوجياً مشرعة ملائمة لدستور 2011. إن إنتاجها يستدعي بلورة حجاج جديد لإضفاء الطابع الديمقراطي عليه، وليس فقط ترديد مستجداته كما يفعل أغلب المشرعنة، مع ضرورة الانتقاد المزدوج لحجاج رواد التقليدية، الذي أصبح ينزع الشرعية عن الدستور¹²⁹، وحجاج القطب المضاد.

إن تحول حقل علم القانون الدستوري من مهادنة الحقل الرسمي والحق المضاد إلى الصراع الذي ظهر في نقد المشرعنة وإنماضلين بعضهم بعضاً، بمناسبة سعي فريق منهم للشرعنة وفريق آخر لنزع الشرعية عن دستور 2011¹³⁰. لكنَّ هذا التحول مرًّا من تقسيم العمل بين الطرفين إلى الصراع بينهما حول احتكار السلطة المعرفية من أجل القيام بوظيفة نزع الشرعية بالنسبة إلى البعض والشرعنة بالنسبة إلى البعض الآخر. إن نهاية الأيدبولوجيا الدستورية التقليدية ليست مسؤلَةً أيدبولوجية محضة، بل إن التحولات الاجتماعية التي عرفها المجتمع المغربي، وإن لم تُفْضِ إلى تحوله إلى مجتمع حديث، فإنها بلغت من العمق ما أدى إلى نهاية المجتمع التقليدي، نهايةً تؤسِّس لإفلاس الأشكال التقليدية للشرعنة وتجاوز الأيدبولوجيا التقليدية سوسيولوجياً وسياسياً¹³¹.

بعضهم من الجيل الأول، كرقية المصدق¹²⁴، التي انضم إليها أساتذة آخرون من أمثال محمد المدني¹²⁵ وعمر بندورو¹²⁶. على أن الحقل العلمي في هذه المرحلة لم يعرف صراغاً حول السلطة المعرفية، بل عرف تساڭُّا بين الحقل الرسمي والحق المضاد، يعكس صراغاً أيدبولوجياً بين رواد التقليدية، وخلفائهم من بعدهم، من الذين قاموا بوظيفة الشرعنة، وبين فقهاء وأساتذة القانون الدستوري، من الذين سعوا لنزع الشرعية عن النظام السياسي. لهذا، فالحقول العلمي للقانون الدستوري كان يعيش نوعاً من تقسيم العمل بين مشرعنة وإنماضلين، يعود لعدم استقلالية الحقل العلمي وتبعيته للحقول السياسي، مما جعل رهانه سياسياً بالأساس، بحكم عدم حياد علم القانون الدستوري الذي تعرض للتسبيس من النظام السياسي من أجل الشرعنة ومن الحركات الاجتماعية من أجل نزع الشرعية عن هذا النظام¹²⁷. وقد أفضى هذا الأمر إلى استمرار الانتشار الدائري للأفكار من دون أي تغيير يذكر¹²⁸. وإنماضلين ينزعون الشرعية عن النظام السياسي بشعار الدستور الممنوح، معتبرين حجاجهم منسجمًا مع نفسه؛ لأن الدساتير المغربية في رأيهما دساتير منسوبة. أما المشرعنة فيستعملون مقوله تجديد البيعة من خلال الدستور مسلماً. وقد استمرروا في ترديد حجاج رواد التقليدية لشرعنة دستور 2011، في حين أنه ينزع الشرعية عنه.

أدى الرياح العربي إلى تجاوز الفاعلين السياسيين للأيدبولوجيا التقليدية. فقد شكل الخطاب الملكي في 9 آذار / مارس نهايةً

124 ينظر: رقية المصدق، متأهات التناوب (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1996): رقية المصدق، متأهات السلطة التأسيسية: هل تتعايش الملكية الدستورية مع دستور تقدير؟ (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2016).

Rkia El Mossadeq, *Consensus ou jeu de consensus? Pour le réajustement de la pratique politique au Maroc* (Casablanca: Edition Najah El Jadida, 1995); Rkia El Mossadeq, *Acteurs politiques dans l'espace constitutionnel* (Casablanca: Ed. Najah El Jadida, 2011).

125 Mohamed Madani, "Le système politique et la problématique de la réforme constitutionnelle au Maroc," *Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales*, no. 3 (Juin 2012); Mohamed Madani, "La réforme constitutionnelle sous le règne de Mohammed VI: Le processus et l'aboutissement", in: Amina El Messaoudi & Manuel José Terol Bacerra (eds.), *Le pouvoir constituant dans le monde arabe* (Sevilla: Universidad Pablo de Olavide & Centre Euro-Arabe des études juridiques avancées, 2012);

محمد مدني وإدريس المخراوي وسلوي الزرهوني، دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011 (ستوكهولم: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2012).

126 Omar Bendourou, Rkia El Mossadeq & Mohamed Madani (eds.), *La nouvelle Constitution marocaine à l'épreuve de la pratique*, Acte du colloque organisé les 18 et 19 avril 2013, 2^{ème} ed. (Casablanca: Edition La Croisée des Chemins, 2015).

127 Torcol, p. 4.

128 Bourdieu, "Le champ scientifique," p. 103.

129 بلور محمد مدني، في هذا الإطار، حجاجاً اعتبر فيه أن دستور 2011 داَخَلَ في إطار دستورانية من دون ديمقراطية. أما رقية المصدق فاعتبرته دستوراً تقديرياً. ينظر: Mohammed Madani, "Constitutionnalisme sans démocratie: La fabrication et la mise en œuvre de la constitution marocaine de 2011," in: Bendourou, Mossadeq & Madani (eds.), pp. 35-101;

رقية المصدق، متأهات السلطة التأسيسية، ص. 179.

130 في هذا الإطار، انتقد محمد أنثرين رقية المصدق صاحبة مقوله "المتأهات". ينظر: أنثرين، ص. 119-120. كما أن رقية المصدق انتقدت عبد العزيز المغاربي، وأدخلته في خانة الفقه المحافظ في تقديمها الكتاب الصادر عن الجمعية المغربية للقانون الدستوري بمناسبة مرور خمسين سنة من أُمُّة المغرب بالدستور، الذي اعتبر فيه دستور 2011 دستور إعادة تأسيس، ينظر: المصدق، متأهات السلطة التأسيسية، ص. 44-43.

131 Habermas, p. 60.

السقف الذي يفضل المجتمعات التقليدية عن المجتمعات الحديثة، يتمثل، بحسب هابرماس، في أن تطور قوى الإنتاج أفضى إلى توسيع أسواق فرعية للسلوك العقلاني إلى درجة مسألة الأشكال القديمة للشرعنة، واهتزاز الإطار المؤسساتي المشرعنة للعلاقات الاجتماعية.

المراجع

العربية

_____ . متأهات السلطة التأسيسية: هل تتعايش الملكية الدستورية مع دستور تقديري؟ الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2016.

معتصم، محمد. "التطور التقليدي للدستور المغربي". رسالة دكتوراه. كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية. جامعة الحسن الثاني. الدار البيضاء، 1988.

_____ . الحياة السياسية المغربية. الدار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر، 1992.

_____ . النظام السياسي الدستوري المغربي. الدار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر، 1992.

الأجنبية

Abdel Malek, Anouar, Abdel Aziz Belal & Hassan Hanafi (eds.). *Renaissance du monde arabe*. Colloque interarabe de Louvain. Gembloux: Duculot, 1972.

Agnouche, Abdellatif. "Contribution à l'étude des stratégies de légitimation du pouvoir au tour de l'institution califienne au Maroc, des Idrissides à nos jours." Thèse de Doctorat. Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales. Université Hassan II. Casablanca, 1985.

Ardant, Philippe & Bertrand Mathieu. *Droit constitutionnel et institutions politiques*. 27^{ème} ed. Paris: LGDJ, 2015.

Aveille, Jacques. "Le Maroc se donne une monarchie constitutionnelle." *Confluent*. vol. 27 (Janvier 1963).

Balandier, Georges. *Anthropologie politique*. Paris: PUF, 1967.

Basri, Driss et al. (eds.). *Édification d'un État moderne: Le Maroc de Hassan II*. Paris: Albin Michel, 1986.

Basri, Driss, Michel Rousset & Georges Vedel (eds.). *Trente années de vie constitutionnelle au Maroc: Édification d'un État moderne*. Paris: Librairie générale de droit et de jurisprudence, 1993.

Bendourou, Omarm, Rkia El Mossadeq & Mohamed Madani (eds.). *La nouvelle Constitution marocaine*

أتريkin, محمد. *مباحث في فقه الدستور المغربي*. سلا: مطبعة شمس برين، 2020.

أشركي، محمد. *الظاهر الشريف في القانون العام المغربي*. الدار البيضاء: دار الثقافة، 1983.

أكنوش، عبد اللطيف. *واقع المؤسسة والشرعية في النظام السياسي المغربي على مشارف القرن 21*. الدار البيضاء: مكتبة بروفانس، 1999.

البخاري، أحمد. *القانون الإداري العملي*. الرباط: مكتبة دار السلام، 2002.

خالد، فريد. "شخصانية السلطة وأثرها على العمل المؤسسي للدولة الحديثة: دراسة مقارنة لإشكالية القرار العام (المغرب وتونس نموذجاً)". دكتوراه في القانون العام. كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية. جامعة القاضي عياض. مراكش، 2005.

دوبوا، ميشال. *مدخل إلى علم اجتماع العلوم*. ترجمة سعود المولى. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008.

ضريف، محمد. *النسق السياسي المغربي المعاصر: مقاربة سوسيو-سياسية*. الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1990.

_____ . *تاريخ الفكر السياسي بالمغرب: مشروع قراءة تأسيسية*. الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1988.

الطوزي، محمد. *الملكية والإسلام السياسي في المغرب*. الدار البيضاء: منشورات الفنك، 2001.

فيبر، ماكس. *رجل العلم ورجل السياسة*. ترجمة نادر ذكري. بيروت: دار الحقيقة، 1982.

كون، توماس. *بنية الثورات العلمية*. ترجمة حيدر حاج إسماعيل. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2007.

مدني، محمد وإدريس المغراوي وسلوى الزرهوني. دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011. ستوكهولم: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2012.

المصدق، رقية. *متأهات التناوب*. الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1996.

- Cherkaoui, Mohamed. *Crise de l'université: Le nouvel esprit académique et la sécularisation de la production intellectuelle*. Genève: Librairie Droz, 2011.
- Chevallier, Jacques. "La fin des écoles?" *Revue du droit public et de la science politique en France et à l'étranger*. no. 3 (1997). at: <https://bit.ly/3ocgExG>
- Cornu, Gérard. *Vocabulaire juridique*. 7^{ème} ed. Paris: PUF, 2005.
- Cubertafond, Bernard. *Le système politique marocain*. Paris: L'Harmattan, 1997.
- Discours et interviews de S.M le Roi Hassan II*. Rabat: Publications du ministère de l'information, 1999.
- Dogan, Mattei. "La légitimité politique: Nouveauté des critères, anachronisme des théories classiques." *Revue internationale des sciences sociales*. vol. 196, no. 2 (2010).
- Duverger, Maurice. "La nouvelle constitution marocaine." *Confluent*. vol. 27 (Janvier 1963).
- Easton, David. *Analyse du système politique*. Paris: Armand Colin, 1974.
- El Alaoui, Babana. *Mohamed VI: Un style de gouvernement*. Paris: Ed. Souffles, 2003
- El Messaoudi, Amina & Manuel José Terol Bacerra (eds.). *Le pouvoir constituant dans le monde arabe*. Sevilla: Universidad Pablo de Olavide; Centre Euro-Arabe des études juridiques avancées, 2012.
- El Mossadeq, Rkia. "Les forces politiques face au problème de la démocratisation du régime au Maroc." Thèse de Doctorat en science politique. Université Paris XII. Paris, 1981.
- _____. *Acteurs politiques dans l'espace constitutionnel*. Casablanca: Ed. Najah El Jadida, 2011.
- _____. *Consensus ou jeu de consensus? pour le réajustement de la pratique politique au Maroc*. Casablanca: Edition Najah El Jadida, 1995.
- à l'épreuve de la pratique. Acte du colloque organisé les 18 et 19 avril 2013. 2^{ème} éd. Casablanca: Edition La Croisée des Chemins, 2015.
- Bennani-Chraibi, Mounia. "Hommes d'affaires versus 'profs de fac': La notabilisation parlementaire d'un parti de militants au Maroc." *Revue Internationale de Politique Comparée*. vol. 15, no. 2 (2008).
- _____. "Poursuivre le dialogue sur la politisation." *Politique Africaine*. no. 161-162 (2021).
- Bérard, Yann & Antoine Roger. "La Sociologie Politique peut-elle Rencontrer la Sociologie des Sciences?" *Politix*. vol. 111, no. 3 (2015).
- Berdouzi, Mohamed. *Destinées démocratiques: Analyse et prospective du Maroc politique*. Rabat: Renouveau, 2000.
- Blume, Stuart S. *Toward a political sociology of science*. New York: Free Press, 1974.
- Bourdieu, Pierre & Jean-Claude Passeron. *La Reproduction: Éléments d'une théorie du système d'enseignement*. Paris: Editions de Minuit, 1970.
- _____. "La force du droit: Éléments pour une sociologie du champ juridique." *Actes de la recherche en sciences sociales*. vol. 64 (1986).
- _____. "Le champ scientifique." *Actes de la recherche en sciences sociales*. vol. 2, no. 2-3 (Juin 1976).
- _____. *Sur la télévision: Suivi de l'emprise du journalisme*. Paris: Liber Editions, 1996.
- Bourjol, Maurice et al. *Pour une critique du droit*. Paris: Presses universitaires de Grenoble/François Maspero, 1978.
- Camau, Michel. *Pouvoir et institutions au Maghreb*. Tunis: Cérès Productions, 1978.
- Chambergeat, Paul. "Le Referendum Constitutionnel du 7 décembre 1962." *Annuaire de l'Afrique du Nord*. vol. 1 (1962).

- Latour, Bruno. *Le métier de chercheur: Regard d'un anthropologue*. Versailles: Éditions INRA, 2001.
- Lauvaux, Philippe. "Les monarchies: Inventaire des types." *Pouvoirs*. no. 78 (Septembre 1996).
- Linz, Juan J. *Régimes totalitaires et autoritaires*. Paris: Armand Colin, 2006.
- Maalmi, Abdelouhab (ed.). *Droit et mutations sociales et politiques au Maroc et au Maghreb*. Casablanca: Publisud, 2012.
- Madani, Mohamed. "Le système politique et la problématique de la réforme constitutionnelle au Maroc." *Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales*. no. 3 (Juin 2012).
- Menouni, Abdellatif. "Le recours à l'article 19: Une nouvelle lecture de la constitution." *Revue juridique, politique et économique du Maroc*. no. 15 (Septembre 1984).
- Mousjid, Bilal. "Communication royale à l'ère du digital." *Telquel*. no. 675. 29/5/2015.
- Nicolas, Frédéric. "Pour une nouvelle sociologie politique des sciences? A propos de 'The new Political Sociology of Science: Institutions, Networks, and Power,' de Scott Frickel & Kelly Moore." *Politix*. vol. 111, no. 3 (2015).
- Palazzoli, Claude Gérald. *Le Maroc politique: De l'indépendance à 1973*. Paris: Ed. Sindbad, 1974.
- Sacriste, Guillaume. *La République des constitutionnalistes. Professeurs de droit et légitimation de l'Etat en France (1870-1914)*. Paris: Presses de Sciences Po, 2011.
- Santucci, Jean-Claude (ed.). *Le Maroc actuel: Une modernisation au miroir de la tradition?* Paris: Éditions du CNRS, 1992.
- Santucci, Jean-Claude. *Les partis politiques marocains à l'épreuve du pouvoir: Analyse diachronique et*
- Ferrié, Jean-Noel. "Dispositifs autoritaires et changements politiques, les cas de l'Egypte et du Maroc." *Revue internationale de politique comparée*. vol. 19, no. 4 (2012).
- Flauss, Jean-François (ed.). *L'enseignement du droit constitutionnel: Actes de la table ronde internationale de Lausanne, des 19 et 20 juin 1998*. Bruxelles: Etablissement Emile Bruylant, 2000.
- Frickel, Scott & Kelly Moore. *The New Political Sociology of Science: Institutions, Networks, and Power*. Madison: University of Wisconsin Press, 2006.
- Garagnon, Jean & Michel Rousset. *Droit administratif marocain*. Rabat: Ed. La Porte, 1970.
- Gatelier, Karine & Marc Veleri. "Les stratégies de légitimation dans les régimes autoritaires: Perspectives comparées." *Revue internationale de politique comparée*. vol. 19, no. 4 (2012).
- Grawitz, Madeleine & Jean Leca (eds.). *Traité de science politique*. Paris: PUF, 1985.
- Guibal, Michel. "La suprématie constitutionnelle au Maroc." *Revue juridique et politique: Indépendance et coopération*. vol. 32, no. 3 (Juillet - Septembre 1978).
- Habermas, Jurgen. *La technique et la science comme idéologie*. Jean-René Ladmiral (trad.). Paris: Gallimard, 1973.
- Huntington, Samuel. *Political Order in Changing Societies*. New Heaven: Yale University Press, 1968.
- Jamin, Christophe. *La cuisine du droit, l'école de droit de science Po: Une expérimentation française*. Paris: Editions Extenso, 2013.
- Lamlili, Nadia. "Maroc: Soufiane El Bahri, le mystérieux 'photographe' du Roi Mohammed VI." *Jeune Afrique*. 19/7/2016.
- Laroui, Abdallah. *Les origines sociales et culturelles du nationalisme marocain*. Paris: Maspero, 1977.

socio-politique d'un pluralisme sous contrôle. Rabat: REMALD, 2001.

Sehimi, Mustapha. "La notion de constitution au Maroc." Thèse de Doctorat. Université Mohamed V. Rabat, 1984.

Taguieff, Pierre-André. *L'Illusion populiste: Essai sur les démagogies de l'âge démocratique.* Paris: Flammarion, 2007.

Torcol, Sylvie. "La théorie constitutionnelle face aux mutations contemporaines du droit public: Ce qu(e n)' en disent (pas ?) les manuels en général et la doctrine en particulier." (Septembre 2008). at: <https://bit.ly/3wz50AD>

Tozy, Mohamed. "Champ et contre-champ politico-religieux au Maroc." Thèse de Doctorat en science politique. Université Aix-Marseille 3, 1984.

_____. "Champ politique et champ religieux au Maroc: Croisement ou hiérarchisation?" Mémoire pour l'obtention du Diplôme d'Etudes Supérieures de Sciences Politiques. Faculté des Sciences Juridiques. Economiques et Sociales. Université Hassan II. Casablanca, 1980.

Turk, Pauline. "Quel enseignement du droit constitutionnel?" *Revue Française de droit constitutionnel.* no. 118 (2019).

Waterbury, John. "La légitimation du pouvoir au Maghreb: Tradition, protestation et répression." *Annuaire de l'Afrique du Nord.* vol. 3 (1977). at: <https://bit.ly/3mZ9FZf>